

الغدير

[59] يلق أئاما ؟ ! (1). أو لم يكف معاوية ما رواه هو نفسه عن رسول الله صلى الله عليه وآله من قوله: كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافرا أو الرجل يقتل مؤمنا متعمدا ؟ مسند أحمد 4: 96. أو ما كتبه بيده الأئمة إلى مولانا أمير المؤمنين من كتاب: وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: لو تمالا أهل صنعاء وعدن على قتل رجل واحد من المسلمين لأكبهم الله على مناخرهم في النار ؟. أو ما رواه ابن عمر مرفوعا: لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما ؟. أو ما جاء به البراء بن عازب مرفوعا: زوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق. رواه ابن ماجه والبيهقي، وزاد فيه الاصبهاني: ولو أن أهل سماواته وأهل أرضه اشتركوا في دم مؤمن لأدخلهم النار. وفي رواية لبريدة مرفوعا: قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا. وفي حديث لأبي هريرة مرفوعا: لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكبهم الله في النار. ومن حديث لابن عباس مرفوعا: لو اجتمع أهل السماء والأرض على قتل امرئ لعذبهم الله إلا أن يفعل ما يشاء. ومن حديث لأبي بكر مرفوعا: لو إن أهل السماوات والأرض اجتمعوا على قتل مسلم لكبهم الله جميعا على وجوههم في النار. ومن طريق ابن عباس مرفوعا: أبغض الناس إلى الله ملحد في الحرم. ومبتغ في الاسلام سنة الجاهلية، ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه، صحيح البخاري، سنن البيهقي 8: 27. ومن طريق أبي هريرة مرفوعا: من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة لقي الله مكتوبا بين عينيه: آيس من رحمة الله. (1) سورة الفرقان: 68.
